

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٨ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر

عن العام المالى ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠٠٨/٣/١٢

باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٦/٥/٢٠٠٨ ؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر عن العام المالي ٢٠٠٧ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣١,٣١٧٥١٧٥ ج (فقط مليون وتسعمائة وخمسة وثلاثون ألفاً ومائة وخمسة وسبعون جنيهاً وواحد وثلاثون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٤٠,٤٠٨٧٠٤ ج (فقط مائتان وثمانية وتسعون ألفاً وسبعمائة وأربعة جنيهاً وأربعون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٩١,٩٦٤٧٠ ج (فقط مليون وستة وتسعون ألفاً وأربعمائة وسبعون جنيهاً وواحد وتسعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٣١/١٢/٢٠٠٧ مبلغ ٥٦,٣٨٦٤٤٤٩ ج (فقط ثلاثة ملايين وثمانمائة وأربعة وستون ألفاً وأربعمائة وتسعة وأربعون جنيهاً وستة وخمسون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٦/٥/٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حمزة البري